رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

هل يجوز حرق المصحف إذا جاء عليه ماء ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الله اليكم يا شيخ يقول السائل عندي مصحف واتى عليه بعض الماء فهل يجوز حرقه - 00:00:00

الحمد لله اذا جاء عليه شيء من الماء فنشف هذا الماء واجعله في الشمس قليلا حتى حتى يتبخر هذا الماء عن الورقة ثم تعود ورقة المصحف كما هي فلا داعي لحرقه لان اراقة الماء عليه لا توجب تلفه ولا اختلاط كلماته ولا سيلان حبره ولا تمزق ورقه - 00:00:17

فالماء لا يفسد ورقة المصحف فانها صممت يعني تصميما طيبا تقاوم حروفه الماء فالماء لا يتلف المصحف ولا يسيل حبره ولا يمزق اوراقه. فاذا لا داعي الى احراقه لانه لم يتلف - 00:00:37

وانما نقول باحراق اوراق المصحف اذا كانت متمزقة لا يرجى اصلاحها الاوراق المتمزقة التي لا يرجى اصلاحها ولا الاستفادة منها ولا الانتفاع بها مطلقا حينئذ تجمع وتحرق او تجمع وتدفن في مكان معين او تحفظ في - 00:00:55

في مكان يعني بعيدا بعيدا عن الامتهان بها. فالعلماء يفتون اما بدفنها او باحراقها لا بأس بذلك واما هذه الاوراق التي اريق عليها شيء من الماء فانها اه لا توجب تلف المصحف ولا توجب - 00:01:14

يعني عدم الاستفادة والانتفاع منه فلا ارى انك تحرقه وفقك الله فان استغنيت عن هذا المصحف لوجود مصاحف اخرى عندك في بيتك تغنيك فظعه في المسجد بعد تنشيفه جيدا ضعه في المسجد لعل احدا يقرأه ويكون لك اجر هذه الدلالة على الخير واجر الوقف والله اعلم - 00:01:30